

## نحو بيئة استثمار جاذبة في العراق

علي محمود الفكيكي

مستشار اقتصادي (UNIDO)

### المستخلص :

هناك عدد كبير من القضايا التي تحتاج الى المراجعة والتعديل في الهيكل التشريعي والاجرائي الاقتصادي والاداري المالي الحكومي العراقي ليتسنى تحقيق الجاذبية في بيئة الاستثمار في العراق فيتطلب ذلك مايلي على الاقل:

- 1- تعديل قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 باتحاه اعضاء حصص راس المال العيني من ضريبة الدخل . وان تنفيذ هذا المقترح سينشط حركة الاستثمار والتشغيل في البلاد . فبه ستتضاعف حجم رؤوساموال الشركات اضعافا" مضاعفة الاف المرات عن حجمها المسجل الحالي ، ومالذلك من اثار اقتصادية ومالية وتشغيلية .
- 2- اعادة النظر في المحتوى البيروقراطي لما يدعى النافذة الواحدة واعادة تقييم مراحل اجراءات الترخيص.
- 3- اعادة النظر وتقييم اجراءات ونظام تراخيص الاستيراد والتصدير باتجاه تحرير عمليات الاستيراد والتصدير من شروط الاجازة المسبقة الافى شروط محدودة وعدد محدود من المنتجات بحدود العشرة

## مقدمة

في شهر نيسان من العام الحالي 2009. قرر العراق الانضمام رسمياً الى منظمة التجارة العالمية ، وبذلك يصبح العراق ملزماً باجراء عدد من التعديلات التي يفرضها انضمامه الى هذه المنظمة ومن ابرز هذه التعديلات والشروط (( تحرير التجارة وقطاع الخدمات بما فيه قطاع المال وفتحته امام العالم. وعدم وضع اية شروط واحكام تمييزية وكذلك اجراء اصلاحات شاملة في مجال الاقتصاد الكلي macroeconomic reform بما يسمح بتحرير حركة ونشاط رؤوس الاموال والاستثمارات الاجنبية والمحلية. والمساعدة على وجود هياكل مالية سليمة ومقتدرة مع تحرير حركة الأستثمار وتقليل البيروقراطية)).

وبدخول العراق الى المنظمة المذكورة فانه يدخل مرحلة جديدة وعصراً اقتصادياً جديداً سيشهد تغيرات هيكلية دراماتيكية في سياساته واحتياجاته المالية لم يشهدها من قبل.

وبذلك فان قيام الحكومة العراقية بالمساعدة على تطوير الاوضاع الكمية والنوعية وازالة العقبات امام القطاع الخاص سيكون عاملاً حاسماً في التمكين من الاستجابة لتحديات المرحلة الجديدة.

يقدم القسم الأول من هذه الدراسة مقترحات وتصورات بما يسهل دور القطاع الخاص ويساعد على توفير بيئة استثمار جاذبة ومناخ ملائم. ويقدم القسم الثاني منها شرحاً لقانون الاستثمار الجديد رقم (13) لسنة 2006 ونظرة مستقبلية لدوره، وجدوى النافذة الواحدة التي جاء بها القانون. في حين جاء القسم الثالث ليستعرض عقم وتخلف الإجراءات البيروقراطية في مجال إدارة التراخيص ومباشرة الاعمال

مقترحات وتصورات

لدعم القطاع الخاص وتحسين بيئة ومناخ الاستثمار في العراق

(1) في مجال الضرائب:

ضرورة اجراء تحويل جذري وهيكل في آليات عمل الهيئة العامة للضرائب بإضفاء المهمة التنموية في مهام الهيئة وليس الاكتفاء بمهمة الجباية. فهناك حاجة إلى تصميم التشريعات والتعليمات التشريعية الضريبية بشكل يساير متطلبات التطوير الاقتصادي والتكنولوجي في البلاد.

إن من بين الإصلاحات الضريبية المطلوبة هو تعديل قانون الشركات رقم (21) لسنة 1997 وذلك بإضافة فقرة إضافية الى فقرات المادة (16) من القانون المذكور . الفقرة الجديدة الإضافية المطلوبة هي أن تنص على الإعفاء من ضريبة الدخل للحصص العينية من رأسمال الشركات عند تسجيل الشركة لدى مسجل الشركات . إن تنفيذ هذا المقترح سيوجد دفعة عظيمة في نشاط الاستثمار وفي خلق فرص العمل وتقليل البطالة . إن رؤوس الاموال العينية المعطلة حالياً" او المنخفضة الاستغلال المتمثلة بالعقارات والاراضي الزراعية وغير الزراعية وبالمكانن والمعدات ستجد طريقها للاستثمار ورفع نسب الاستفادة منها.

كما ان هناك ضرورة لمراجعة الضرائب والرسوم المفروضة في قطاع الاسكان والعقار اذا اريد النهوض بحركة البناء وتحقيق امداد فعال للبلاد بالمساكن وحلحلة مشكلة الاسكان والبناء.

ان صغار المستثمرين العقاريين في القطاع الخاص ساهموا مساهمة فعالة ومستمرة طيلة سني الاربعينيات وحتى الثمانينيات من القرن العشرين ، بامداد السوق بالمساكن الا ان دورهم هذا توقف في التسعينيات وحتى الان . وذلك بسبب الضرائب والرسوم التي فرضت في هذا القطاع على عمليات انتقال الملكية ورسوم تصحيح جنس العقار وغيرها. ومازالت سارية لحد الان رغم زوال الاسباب التي دعت الى فرضها في التسعينيات ومن ثم لابد من اعادة النظر في الموضوع والغاء كل الضرائب والرسوم في هذا القطاع اذا اريد ارادة صادقة للقطاع الخاص ان يعاود دوره البناء في حلحلة اكبر مشكلة اقتصادية واجتماعية تواجه العراق الان.

## (2) الهيكل المؤسسي:

يقتضي انشاء مجلس تنسيق لتحسين بيئة الاستثمار في البلاد. مهمة هذا المجلس هي اقتراح التشريعات والاجراءات اللازمة لتحسين وتنشيط وتطوير الفعاليات الاستثمارية ، ومراقبة التقدم المحرز في هذا المجال . بالاضافة الى المساهمة في تذليل المشاكل والصعوبات التي يواجهها المستثمرون المحليون وغير المحليين ، وذلك من خلال التدخل لدى الاجهزة والوكالات الحكومية في البلاد.

ويكون من مهام هذا المجلس وتشكيلاته تأسيس وتنفيذ الية عمل يجري بموجبها تخفيف اعباء المراجعات للدوائر الحكومية وتقليل مطالب الحصول على الموافقات الادارية في متطلبات مشاريعهم . ويكون تكوين انظمة قياس اداء في هذه المجالات في صلب مهام المجلس المنشود.

وعلى المدى المتوسط او الطويل ، ينصح بان يبادر الى تشكيل "المجلس الاستشاري للاستثمار في العراق". فيتألف المجلس من شخصيات تنفيذية من ذوي الرتب الادارية العالية من الشركات متعددة الجنسية . ان المهام التي تناط بالمجلس هي تقديم توصيات يؤول تنفيذها الى تحسين بيئة الاستثمار في العراق بالاضافة الى تصميم سياسات اقتصادية وفق منظور عالمي من خلال الاتصال بالمستثمرين.

يفترض بالمجلس المقترح ان يجتمع في العراق سنويا" برئاسة السيد رئيس مجلس الوزراء في العراق . وللمقارنة يذكر ان لدى تركيا مجلس كهذا منذ عام 2004 . وهو يجتمع سنويا" ويراجع ما تم انجازه ويقدم المقترحات. وخلال عام 2007 قام مسنولون تنفيذيون عالميون جاؤوا من 21 شركة متعددة الجنسيات وينتمون الى 12 بلدا" (من قطاعات مختلفة)، بالاجتماع في اسطنبول برئاسة رئيس الوزراء التركي فاستعرضوا الانجازات والاعمال المتحققة في مجال تطوير بيئة الاستثمار في تركيا ثم قاموا بتقديم عدد من المقترحات المهمة ذات الاثر الفاعل في تحسين مناخ الاستثمار وتحسين وضع تحرير الاقتصاد ، ووضع القدرة التنافسية لتركيا في الاسواق العالمية.

**(3) تخطيط وتخصيص الاراضي والمواقع:**

يقتضي تقديم حلول للمشاكل والصعوبات التي تواجه المستثمرين في مجال توفير مواقع استثمار تفي بمتطلبات المشاريع الاستثمارية . ينبغي تنشيط وتسريع العمل في مجال تخطيط وادارة وتخصيص الاراضي والمواقع اللازمة لايواء الاستثمارات في كل القطاعات . ان هذا المطلب هو احد الوسائل المهمة في جذب الاستثمارات للعراق.

**(4) تطوير وتحسين القدرة التنافسية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة:**

ان نظام سعر فائدة بمقدار صفر بالمائة للقروض التي تقدم للمنشآت التصديرية سيكون وسيلة ناجحة للنهوض بالقدرة التنافسية للمنتجات العراقية في الاسواق الخارجية .

وهناك حاجة ماسة للتعامل مع المنشآت الصغيرة والمتوسطة على شكل مجاميع ، عن طريق تطوير سياسات خاصة لكل مجموعة او فئة وتشجيع التجمع Clustering لغرض تطوير وضع القدرة التنافسية .

**(5) الاتفاقيات والمعاهدات الدولية الثانية:**

- يحتاج العراق الى عقد مزيد من اتفاقيات الاستثمار الثانية وبما يؤول الى تدفق رؤوس الاموال والتكنولوجيا اليه .  
- يحتاج العراق الى عقد اتفاقيات ثنائية ايضا" في مجال تفادي الازدواج الضريبي . وذلك لمنع اخضاع العوائد النقدية مرتين ، مرة في بلد تحقيق العوائد ومرة اخرى فيبلد جنسية المستثمر . ومن الاغراض الاخرى لعقد هذا النوع من الاتفاقيات هو حماية المستثمر الاجنبي من اخضاعه لضريبة تزيد عن المستويات المفروضة على المستثمرين المحليين المماثلين له .

**(6) تطوير اوضاع نوعية المنتجات والمواصفات القياسية :**

هناك حاجة لنظام نوعية وطني متكامل ، المكونات الرئيسية لهذا النظام هو المواصفات ، تقييم الملائمة ، شهادات ووثائق الفحص والاختبار وشهادات التاييد والتوثيق .

ان شهادات تأييد النوعية هي اكثر الوسائل اهمية لتحقيق القبول المحلي والعالمي للشهادات التي تصدرها المختبرات والمؤسسات بخصوص نوعية المنتجات . ان المستهلكين في أي بلد في العالم انما يرغبون في استعمال واستهلاك منتجات سليمة وذات نوعيات عالية تفي بمتطلباتهم الايتعمالية ومن الاهمية بمكان لرجال الاعمال والمشرعين ان يكون لديهم الثقة في تكامل ونوعية الخدمات التي تقوم بها المؤسسات الوطنية العاملة في مجال تقييم وتوفير الملائمة في المنتجات .

ان الثقة انما تتأكد عن طريق توفر خدمات تاييد النوعية . وهذه الخدمات تقدمها مؤسسات تثبيت وتأييد مستقلة ، مقنطرة ومحايده.

حقاً" ، ان لدى العراق الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية . الا انه لايقدم خدمات ضمان وتأييد واستشهادات تعهد خاصة بنوعية المنتجات.

### ملاحظات ومقترحات عامة :

- هناك حاجة في العراق لمزيد من التقدم في مجال تقليل التضخم من خلال التنفيذ الحذر لنظام استهداف التضخم.
- هناك حاجة لمزيد من التقدم في مجال الاصلاحات المالية لتؤول الى تخفيض نسبة مبلغ الدين في مبلغ الناتج المحلي الاجمالي . وتعزيد الجهود في مجال اعادة هيكله المصروفات ابتغاء خلق وتوسيع المجال للاستثمارات الخاصة وخاصة في مجال البنية التحتية .
- ضرورة دعم واسناد وترويج اعمال الابتكار والاختراعات واقتباس التكنولوجيا واستخدام المقاييس والمواصفات النوعية من قبل المشروعات عن طريق تعزيد اليات العمل في مجال الابتكار مع تقوية الروابط فيما بين المنشآت والجامعات ومراكز البحث ، وبتجاه تحويل نتائج جهود البحث والتطوير الى منتجات وخدمات.
- ضرورة زيادة معدلات الاستثمار في الناس من خلال التعليم والتنشئة والتدريب . ان نسبة الانخراط في التعليم الابتدائي في العراق هي 54% بينما ان النسبة في تركيا هي 96%. وفي التعليم الثانوي النسبة في العراق هي 35% بينما في تركيا 87%.
- هناك حاجة لانشاء وكالة او هيئة تتخصص باعمال وسياسات اسناد وترويج حركة واعمال الاستثمار في العراق . بهدف رفع قدرة العراق الاستثمارية.

### وسائل المساعدة :

ان المساعدات المذكورة في ادناه جديرة بالتقديم الى القطاع الخاص من قبل الدولة:

- دعم واسناد مشاريع البحث والتطوير.
- دعم واسناد نشاطات حماية البيئة .
- تقديم المساعدة لمنشآت القطاع الخاص للاشتراك في المعارض التجارية المحلية والعالمية .
- تقديم المساعدات لبحوث السوق والتسويق ودور الملحقيات التجارية في السفارات العراقية في تسهيل وفتح مجالات التصدير امام المنتجات الصناعية العراقية . والزام الملحقين التجاريين العراقيين في السفارات العراقية باعداد الدراسات والمسوحات عن الامكانيات الاستيعابية والتعريفية للمنتجات العراقية في تلك البلدان.

- مساعدات حكومية لاقامة ودعم مراكز الخزن في الخارج.
  - مساعدات حكومية للقطاع الخاص في مجال التدريب وفي تقديم الاستشارات
  - دعم الدولة لترويج العلامات التجارية للمنتجات العراقية في الخارج وتحسين سمعتها هناك.
- ان لتركيا تجربة حديثة ناجحة في نظام سياسات التصدير والاستيراد ، والاصلاح الاقتصادي ودعم القطاع الخاص ، وتحسين بيئة ومناخ الاستثمار والسياسات والتدابير الخاصة بذلك يوصى بالاستفادة من الاطلاع على التجربة التركية وامكانيا اقتباسها .

### القسم الثاني : قانون الاستثمار رقم (13) لسنة 2006

#### قانون الاستثمار في العراق

سبق ان أصدر مجلس الرئاسة الموقر قانون الاستثمار رقم 13 لسنة 2006 ، وفيه أحكام تنظيمية وحقوقية وتشجيعية تشمل المستثمرين العراقيين وغير العراقيين ولمرحلة التأسيس ومرحلة التشغيل . وقد بين القانون انه يهدف الى جذب وتشجيع الاستثمارات ونقل التقنيات الحديثة الى البلاد وتشجيع القطاع الخاص العراقي والأجنبي للاستثمار في العراق ، وحماية حقوق وممتلكات المستثمرين وعواندهم وتوسيع الصادرات وتعزيز القدرات التنافسية في الداخل والخارج . ان القانون يشمل جميع فروع النشاط الاستثماري والإنتاجي والخدمي باستثناء استخراج وإنتاج النفط والغاز ، والمصارف وشركات التأمين .

يبدو ان نشاطات استخراج المعدي الأخرى وكذلك تكرير وتصفية النفط هي قطاعات مشمولة بالقانون مثلها مثل سائر فروع الاستثمار الأخرى من صناعة وزراعة وسياسة وصحة وغيرها .. ولم يشترط القانون مشاركة شريك عراقي مع المستثمر الاجنبي سواء لغرض الترخيص أم التمتع بالإعفاءات الضريبية والامتيازات والتسهيلات . ونص على تأسيس الهيئة الوطنية للاستثمار لتتولى تنفيذ أحكامه . وبهدف تقليل المركزية فقد أجاز القانون للأقاليم والمحافظات غير المنتظمة بإقليم تشكيل هيئات استثمار في مناطقها تتمتع بصلاحيه إصدار التراخيص ومنح الإعفاءات والتسهيلات وتنظيم شؤون المشاريع الاستثمارية فيها . وبهدف تسهيل عملية الترخيص فقد أجاز القانون للهيئة إصدار إجازة التأسيس (رخصة الاستثمار) من خلال إنشاء ما يدعى (النافذة الواحدة) في الإقليم او المحافظة .

يتمتع المستثمر بغض النظر عن جنسيته (عراقيا" أم غير عراقي) بجميع المزايا والتسهيلات والضمانات والإعفاءات . وله في مشاريع الإسكان حق امتلاك الأرض اللازمة لإقامة المشروع . ان حقوق ومزايا وتسهيلات المستثمر تشتمل في القانون الجديد على ما يلي:

(1) التمتع بالإعفاء الضريبي لمدة عشر سنين ابتداء" من سنة التشغيل ، مع الإعفاء من رسوم الاستيراد لاستيرادات مستلزمات مرحلة التأسيس والتوسيع والتطوير والتحديث من اجهزة ومعدات ووسائط نقل و مواد ، واستيرادات مرحلة التشغيل من مواد أولية ووسيطه وقطع غيار .

- (2) إدخال وإخراج رؤوس الأموال وعواندها . وفتح الحسابات في المصارف داخل العراق وخارجه
- (3) التداول في سوق العراق للأوراق المالية بالأسهم والسندات ، وتكوين المحافظ الاستثمارية .
- (4) استئجار الأرض اللازمة للمشروع لمدة خمسين سنة قابلة للتجديد . وفي مشاريع الاسكان حق امتلاك الارض ايضا".
- (5) امكانية تمتع المستثمر بمزايا اضافية خاصة وفقا" لاتفاقيات دولية ثنائية بين العراق ودولته او وفق اتفاقيات متعددة الأطراف . مع حق المستثمر الاجنبي بيع مشروعه كلاً" او جزء .
- ولكن نقول ، بعد قرابة نصف قرن من تقديم الإعفاءات الضريبية والمساعدات السخية للصناعة في العراق ، ابتداء" من عقد الخمسينيات ، كانت النتيجة مشروعات حكومية خاسرة لا ينفع معها علاج غير التخلص منها بالبيع . ومشاريع حكومية أم خاصة فاقدة القدرة على المنافسة في الداخل والخارج مع تخلف نوعي وكمي وسعري في أوضاع الصناعات الجانبية المغذية بالأجزاء والمدخلات وفاقدة لخاصية الاستدامة ، وعاجزة عن اللحاق بالتجدد في مطالب السوق وتجزؤ الطلب . ومصانع متقادمة ، هامشية ، واستثمارات متراجعة سنة بعد أخرى مع افتقاد البلاد خاصية الجذب للاستثمار . مع بيروقراطية معقدة تنطوي على كثير من القيود الإدارية التي تمنع فرص التقدم وتقمع سرعة الاستجابة وتستنفذ الوقت والجهود.
- فبالى أي مدى سيحقق القانون الجديد في المرحلة الجديدة أهدافه في جلب الاستثمارات ؟ إن ذلك يعتمد بالدرجة الأولى على مدى توفر بنية تحتية متطورة وبيئة استثمار جاذبة ومناخ استثمار ملائم . ولكن بالمفهوم الحديث للبنية التحتية و بما يشمل كل العوامل الاجتماعية والسياسية والمادية وليس فقط الطرق والجسور والكهرباء والماء بل بما يشمل أيضا" أوضاع التمويل واسعار الفائدة ، والمهارات الإدارية الحكومية ، ونظام الضرائب وتوفر الشفافية والعقلية المسيرة للتقدم والتطور العالمي ونظام إدارة الاقتصاد الكلي ، ونسب التعليم والتدريب واحتياطي البلاد من المتعلمين والمهندسين والفنيين والخصائص السكانية . فتوفر بنية تحتية وبيئة استثمار بهذا المفهوم ، الى جانب قانون الاستثمار الجديد سيكون عاملا حاسما" في جذب الاستثمارات. ان مدى انحسار او تفشي الفساد الاداري والمالي عامل اخر من عوامل جذب او طرد الاستثمارات . في تقرير لمنظمة الشفافية العالمية (مقرها برلين - المانيا) جاءت دولة هاييتي (في امريكا الوسطى) في المرتبة الاولى بين اكثر الدول فسادا" ، وجاء العراق في المرتبة الثالثة . في إفادته أمام الكونكرس الأمريكي يوم 2006 /2/8 بين وزير الدفاع الأمريكي السابق رامسفلد ، " ان الفساد الإداري والمالي متغلغل في العراق في كل جوانب الإدارة الحكومية والمالية" . وحتى لو انحسر الفساد الإداري والمالي فستبقى هناك المشكلة الأكبر منه ، وهي المتجذرة عميقا" المتمثلة بالمفاهيم والتصورات والعقلية البيروقراطية الموروثة من الانظمة السابقة في الكوادر الإدارية الحكومية في كل مستوياتها.

## النافذة الواحدة وجدواها:

لقد أوصى القانون الجديد بإتباع ما يدعى (النافذة الواحدة) في تسلم طلبات الاستثمار والبت بها. وهو ما أوصت به تشريعات التنمية والاستثمار في البلدان المتخلفة ادارياً واقتصادياً. الغرض من ذلك هو

اختصار وتوفير الوقت والجهد والمال نظراً لامتلاء البيئة الاستثمارية في اغلب هذه البلدان بالتعقيدات . فهل سيكون الأمر في العراق كما يراد من تأسيس هذه النافذة؟ يجدر التنويه بان الاساس في جذب الاستثمارات وحفز النمو هو في توفير بيئة استثمار ملائمة خالية من التعقيدات البيروقراطية وتعدد الموافقات الادارية، وقليلة التدخل الحكومي في القرارات الادارية والاقتصادية للمستثمرين . أن ما يدعى بالنافذة الواحدة هو معالجة نجدها في البلدان المتخلفة ذات التعقيدات والموافقات الادارية والاقتصادية البيروقراطية الكثيرة والمعقدة والمستهلكة للوقت. اما في البلدان المتقدمة اقتصادياً فأنا لاجد مثل هذا التطبيق ابداً. ولا داعي له هناك ، فليس هناك نافذة واحدة في بلدان اوربا الغربية او امريكا الشمالية . والسبب لعدم وجودها هو أنتفاء الحاجة اليها. ومن ثم فالاولى والأجدر هو ليس تأسيس النافذة الواحدة وانما ازالة العراقيل والغاء الاجراءات البيروقراطية المعقدة بل المميته التي ورثها العراق في عصره الجديد عن الانظمة المتخلفة السابقة. يذكر ان المديرية العامة للتنمية الصناعية في بغداد تطبق هذه النافذة منذ أكثر من سنة . لكن ما تقوم به المديرية المذكورة هو مجرد توحيد جهة استلام الطلب (الجانب الشكلي) . اما المحتوى البيروقراطي وتعدد الموافقات البيروقراطية هو نفسه كما كان قبل ثلاثين سنة او أكثر. أن من يعالج التعقيدات البيروقراطية بالنافذة الواحدة حاله كحال من يعالج مرضاً عضالاً بحبوب اسبرين.

نعم ستأتي استثمارات بعد صدور القانون الجديد . ولكن جذب فيض من الاستثمارات يوازي الطموح، كما هو في بلدان جنوب شرق آسيا كما في سنغافورة أو ماليزيا ، مثلاً"، فإن ذلك يحتاج الى جانب قانون الاستثمارات الجديد إحداث ثورة انقلابية في السياسات التجارية والمالية وفي المفاهيم وفي طرق التفكير وتناول المواضيع .

ان من بين ابرز واهم الظواهر الاقتصادية في العراق هو ضعف القدرة التنافسية للمنتوجات العراقية في الداخل والخارج. وصعوبة الحصول على مصادر التمويل . لكن السياسة المالية برفعها اسعار الفائدة المرتفعة تاتي لتزيد الوضع تعاقماً" وتزيد من ارتفاع كلف الإنتاج . وتزيد من صعوبة الحصول على التمويل المناسب . اما على صعيد الاجراءات البيروقراطية والتعقيدات الإدارية فيكون من المناسب الرجوع الى الاشكال البيانية الثلاث المرفقة للتعرف على مقارنة ما عندنا وما عند الغير وأين نقف. وهذه الأشكال البيانية هي انتاج دراسة للبنك المركزي.

ان صدور وتفعيل قانون الاستثمار لن يكفي لوحده ما لم تجري تعديلات على البيئة الاستثمارية ، وتحسين مناخ الاستثمار في البلاد . وجعل تلك البيئة بيئة جاذبة . وهذا يقتضي اجراء مراجعة شاملة لكل آليات العمل التطبيقية والإدارية في كل نواحي وجوانب العمل الاقتصادي والاداري الحكومي.





**تصنيف البلدان العربية  
بحسب سهولة عقد الصفقات  
مقارنة بأول وآخر دولة**

المرتبة	البلد
1	نيوزيلندا
38	السعودية
47	الكويت
51	عُمان
58	تونس
69	الامارات العربية المتحدة
74	الاردن
90	اليمن
95	لبنان
102	المغرب
114	العراق
121	سورية
128	الجزائر
141	مصر
151	السودان
155	الكونغو

القسم الثالث : الإجراءات البيروقراطية فى التراخيص الصناعية

الحصول على ترخيص صناعي من المديرية العامة للتنمية الصناعية يتم على مرحلتين

الاولى: استحصال "مكاتبة" من المديرية بقصد الحصول على الترخيص

الثانية: استحصال الترخيص

وتحتاج كل من المرحلتين الى معلومات محددة ووثائق محددة يتوجب تقديمها تندمج فيهما البيروقراطية.

ان هذا التقرير يعالج كل مرحلة من المرحلتين على حدى، مع تضمين بعض التفاصيل حول محتويات كل مرحلة

الجزء الاولالمرحلة الاولى

استحصال "المكاتبة" بقصد الحصول على الترخيص

اولا: استحصال "المكاتبة" بقصد الحصول على الترخيص:

المعلومات الواجب تقديمها لغرض استحصال "المكاتبة" بقصد الحصول على ترخيص:

1. وثيقة تؤيد بأن جد مقدم الطلب وابي جده كان من رعايا الامبراطورية العثمانية التي حكمت العراق ودول اخرى خلال الفترة 1400 - 1900. وتدعى هذه الوثيقة (شهادة الجنسية العراقية). بعض العراقيين بحوزتهم هذه الشهادة.

اما اذا كان من المرتبة "ب" فلا يحق لمقدم الطلب الحصول على "المكاتبة" ولا على الترخيص.

لقد ازال الامريكان، لدى قدومهم الى العراق، اشياء كثيرة ولكنهم لم يملكوا الشجاعة الكافية لازالة شرط شهادة الجنسية.

2. بطاقة هوية تدعى "هوية الجنسية" وهي تُعرف الاسم الكامل للشخص ومكان ولادته وتاريخها وبعض المعلومات الشخصية الاخرى

3. بطاقة الحصص التموينية التي تبين حصة الفرد من مفردات الاغذية الشهرية التي يستحقها الفرد وعائلته للاستلام من وزارة التجارة.

4. بطاقة السكن الصادرة عن مركز المعلومات في وزارة الداخلية وهي تبين الاسم الكامل للشخص وعدد افراد عائلته وعنوانه.

5. ملخص عن المشروع المقترح: مثلا منتجاته، كميته، القوة العاملة، كلفة المعدات، رأسمال، الموقع بالتحديد، موقع المواد الاولية وكمياتها ونشأتها وصيغة الانتاج، الخ.

ولا بد من تحقيق المتطلبات الخمسة اعلاه وتقديم المعلومات بخصوصها لنيل "المكاتبة" بقصد الحصول على الترخيص للمستثمر المحتمل، وبعبسه سوف لا تكون له اهلية للترخيص.

وصف مسار عملية استحصال "مكاتبة" بخصوص الترخيص والوقت المستنفذ والكلفة  
أ. العملية:

1. شراء استمارة التقديم للترخيص.
2. ملئ الاستمارة ورافق الوثائق التعريفية الاثنية الذكر.
3. تقديم استمارة التقديم ووثيقة التعريف (الاضبارة) الى المديرية لتسجيلها.
4. مناقلة الاضبارة الى القسم القانوني للتدقيق.
5. يرسل الملاحظ القانوني الخاص يبعث ملاحظاته الى رئيس القسم.
6. في حالة عدم الاعتراض، تتم احالة الاضبارة الى القسم الفني (الغذائية، الانشاءات، المعادن، الخ).
7. احالة الاضبارة الى المهندس المختص في القسم الفني لدراستها وتقديم رأيه ومقترحاته .
8. في حالة عدم الاعتراض، تتم المصادقة على الطلب ورفعها الى رئيس القسم للمصادقة.
9. ابداء رأي رئيس القسم بالكامل.
10. في حالة عدم الاعتراض، تتم احالة الاضبارة الى مدير عام المديرية لطلب المصادقة.
11. في حالة عدم اعتراض المدير العام، يصادق عليها ويعيدها الى القسم الفني صاحب العلاقة لاصدار "المكاتبة" بقصد الحصول على الترخيص
12. المهندس في القسم يُنظم مسودة "المكاتبة" بقصد الحصول على الترخيص
13. "المكاتبة" تُطبع من قبل موظف مختص ويعيدها الى المهندس صاحب العلاقة الذي حرر المسودة.
14. "المكاتبة" بقصد الحصول على الترخيص تُرفع الى رئيس القسم للتوقيع.
15. اصدار "المكاتبة" وتسليمها الى المستفيد.

## ب. كلفة الحصول على المكاتب المذكورة:

20 دولار امريكي بضمنها 50 دولار امريكي سعر استمارة التقديم. علما ان ذلك لا يتضمن اتعاب المحامي الذي يتابع المعاملة.

ج. الوقت المستنفذ: 3 ايام – 6 ايام

## الجزء الثاني

المرحلة الثانية: الحصول على الترخيص

هذه هي اكثر المراحل تعقيداً واستنفاذاً للوقت وللكلفة، إذ تتضمن عدة اجراءات وخطوات بيروقراطية متنوعة لا بد على المستثمر القيام بها للحصول على الهدف النهائي، الا وهو استحصال الترخيص. لا يمنح الترخيص الا اذا انجز المستثمر انشاء معمله، بما في ذلك تنصيب المعدات وتشغيل المعمل وبدء التشغيل الفعلي. تتضمن هذه المتطلبات المسبقة مايلي:

1. التسجيل والحصول على اسم تجاري. ويستحصل ذلك من اتحاد الصناعات العراقي. ولا يمنح هذا الاسم الا بعد اجراءات بيروقراطية محددة، منها مصادقة المجمع العلمي العراقي بعد دفع مبلغ من المال الى المجمع لقاء هذه الخدمة.

2. تسجيل معدات المعمل مع كاتب العدل والحصول على شهادات التسجيل القانونية. وهذه لن يتم اصدارها الا اذا استقدم مالك المعدات مصادقات من اربعة دوائر حكومية:

-المديرية العامة للتنمية الصناعية

- مديرية الضرائب

- مديرية الضمان الاجتماعي

وفضلا عن ذلك، يتوجب نشر التسجيل في احدى جريدتين محليتين يُذكر فيها نوع كل ماكينة واسمها مع مطالبة عموم الشعب إن كان لديهم اي اعتراض. وبدون ذلك، فان كاتب العدل سوف لا يصدر الشهادات، التي هي، بطبيعة الحال، شروط اساسية لمنح الترخيص، وهناك شرط اخر مفروض من قبل كاتب العدل لاصدار شهادات التسجيل وهو معاينة موقعية من قبل كاتب العدل للتأكد بان وجود المعدات هو وجود حقيقي وليس مزيف. الا ان مكتب كتاب العدل وهو احدى تشكيلات وزارة العدل وذلك بالطبع، يستوجب دفع مزيد من المال والرسوم جنبا الى جنب مع الاجراءات والمراحل الخاصة بتسجيل المعدات، إما على شكل اجور رسمية او دفعات وكلف غير رسمية اخرى.

3. استحصال مصادقة كل من البلدية ووزارة البيئة:

تتضمن هاتان المصادقتان عدة عمليات وكشوفات، فضلا عن دفع مبالغ كبيرة اما على شكل اجور رسمية او دفعات غير رسمية اخرى.

الغرض من هاتين المصادقتين هو التأكيد بأن هاتين السلطتين الحكوميتين ليس لديهما اعتراض على الموقع. اما في حال عدم امتلاك صاحب المصنع موقعا ويود استئجار موقعا في منطقة صناعية مملوكة للدولة، فيتوجب عليه تقديم مطالبة الى المديرية العامة للتنمية الصناعية يطلب فيها تخصيص قطعة ارض لمعمله المنشود. و في هذه الحالة سيكون مسار العملية على الشكل التالي:

- شراء استمارة التقديم من المديرية العامة للتنمية الصناعية
- ملئ الاستمارة بمعلومات تتعلق بمشروعه، من حيث رقم وتاريخ المكاتبة التي بحوزته، والمساحة المطلوبة ومخطط للموقع
- تقديم استمارة التقديم
- القسم الفني ذو العلاقة في المديرية يستلم الاستمارة. وبعدها تتم احالة المطالبة الى "قسم العقارات الصناعية" ضمن المديرية، حيث تقوم لجنة فنية محددة بألقاء نظرة شمولية على المطالبة وتحدد المساحة اللازمة لهذا مشروع، ويتم تسليم المستمارة كتابيا يوصي بقطعة الارض الملائمة للمشروع. يتم احالة الكتاب الى المديرية العامة للبلديات في المحافظة التي سيقع فيها المشروع. ثم تقوم لجنة بألقاء نظرة شمولية على المطالبة وتقرر المساحة الواجب تخصيصها على اساس الاجار. و يترافق مع هذه المراحل دفع اجور تنتهي بعقد اجار سنوي قابل للتجديد مع البلدية. اما الخطوة التالية فهي حيازة ترخيص للبناء من البلدية للمباشرة بأشياء بنايات المعمل

4. وبعد انجاز الانشاءات وتنصيب المعدات وبدء التشغيل الاولي، على صاحب الاستثمار تقديم مطالبة الى المركز القومي للتقييس والسيطرة بخصوص شهادة جودة او (نوعية)

5. بعد حصول تلك الشهادة بمعينة كافة الوثائق والشهادات الانفة الذكر، يحق للمالك، سواء أكان شخصا بمفرده او شركة، شراء استمارة من المديرية العامة للتنمية الصناعية يحيطهم فيها علما بأنه قد انجز انشاءات المشروع واستحصل كافة المتطلبات الضرورية لاستحصل الترخيص.

6. تقوم لجنة بالكشف على الموقع وعلى المعمل لاصدار توصياتها.

7. تسلم الى المالك شهادة تدعى "شهادة انجاز الانشاءات".


## ملاحظة

1. ان كلفة الحصول على الترخيص تتراوح بين 1500 – 300 دولار، عدا اجور المحامي
2. الوقت يتراوح بين 6 شهور وسنة واحدة حسب صنف المعمل من حيث كونه بناية متاحة وجاهزة ام ضرورة انشاء بناية جديدة.
- المصورات والجداول الثلاثة التالية تُطْلَعُ على الوقت المستهلك والاجراءات البيروقراطية في العراق مقارنة مع الدول الاخرى.


وبالرغم من ان المصورات والجداول تتعلق بعموم المشاريع والتجارة (وليس بالصناعة تحديدا)، الا انها تعطيك فكرة من كيفية سير الامور في مناخ المشاريع والاعمال في المشاريع والاعمال في العراق. فضلا عن ذلك، انها تتعلق،

بشكل او بأخر ، بالصناعة. لقد نشرت هذه المصورات بالاصل ضمن تقرير للبنك العالمي ونشرتها مجلة لبنانية تدعى (الاقتصاد والعمل) ثم تُرجمت وصُنفت


يرجى الاطلاع على المصورات التالية:



المؤشرات اللازمة للتجارة الخارجية في العراق مقارنة مع الدول العربية ودول المنطقة عن مجلة " الاقتصاد والعمل " اللبنانية المتخصصة في شؤون المشاريع والاعمال.



الفترة الزمنية بالايام اللازمة للمباشرة بمشروع في العراق مقارنة مع الدول العربية وبعض دول المنطقة عن مجلة " الاقتصاد والعمل " اللبنانية المتخصصة في شؤون المشاريع والاعمال.



**المراجع :**

- 1- Fridie Hofman Andersen; Technical report Instruction Manual on Policy Formulation for Development of Agro Industries in Iraq, UNIDO Vienna, March 2008.
- 2- The Ministry of planning and Information Technology: The National Development Strategy 2007 – 2010.
- 3- Foreign Direct Investment Legislation, Republic of Turkey .  
General Directorate of Foreign Investment, Ankara Turkey. October, 2006.
- 4- Ha-Joon Chang, (Editor) : Rethinking Development Economics.
- 5- Ali M. Fikiki, The Turkish Imports – exports Trade Regime (Report) UNIDO, 2008.
- 6- Francis Hesselbein and Marshal Goldsmith and others (Editors): Community of the Future, The Drucker Foundation, Jessy-Bass New York, 1998.
- 7- علي الفكيكي : الجديد في علاقة الدولة بالصناعة في العالم العربي والتحديات المعاصرة (دراسة استراتيجية رقم 82 ) مركز الامارات للدراسات الاستراتيجية ابو ظبي . 2003
- 8- كينشي اوهمي (ترجمة مركز التعريب – الدار العربية للعلوم / بيروت).
- 9- الاقتصاد العالمي – المرحلة التالية, تحديات وفرص في عالم جديد.



## **Towards An Attractive Investment Environment in Iraq**

**Ali M. Fikiki**

**Economic Consultant (UNIDO)**

### **Abstract :**

- The first part of this paper presents proposals and concepts aiming at facilitating for attaining the sought investment environment and climate. One of these proposals is to amend the law of companies No. (21), 1997 towards exempting the capital in kind of the companies from income tax. An amendment when enacted will effectively revolve the roll of the private sector.
- The second part of this paper presents elaboration to the New Investment Law No. 13, 2006 and it's exemptions and privileges assessment besides an overview on the so-called the one stop shop and it's contents assessment, it is worth to mention that there is no existent to such shop in the economically advanced countries.
- The third part of the paper elaborates the complicated bureaucratic procedures in industrial investment and in import and export licensing regime which interrupt and contradict with the sought investment environment.